

## المر العلوية

[ 78 ] سنة مؤكدة للمنفرد بخلاف الجمعة . وهي ركعتان : يكبر في الاولى ، ثم يقرأ " الحمد " و (سبح اسم ربك الاعلى) ، ثم يكبر ويقنت بين التكبيرتين حتى يتم ستا وخمس مرات قنوتا ، ويكبر سابعة فيركع ويسجد سجدين ، ويقوم إلى الثانية بالتكبير ، ويقرأ " الحمد " و " الشمس " ، ثم يكبر ويقنت بين كل تكبيرتين حتى يتم خمسا وأربع مرات قنوتا . ثم يكبر خامسة ويركع بها . وسننها سنن الجمعة ، إلا أنه يبرز للصلاة تحت السماء . ويجب فيها الخطبتان وهما - ها هنا - بعد الصلاة . ووقتها من طلوع الشمس إلى زوالها . ويكبر في ليلية الفطر بعد المغرب إلى انقضاء صلاة العيد في عقيب أربع صلوات ، وفي الاضحى في عقيب عشر صلوات اولاهن صلاة الظهر من يوم العيد . ومن حضر منى كبر عقيب خمس عشرة صلاة ، اولاهن صلاة الظهر . ذكر ما له سبب من الصلوات : فأوله : الصلاة على الموتى : وهي فرض على الكفاية . وما هي إلا تكبيرات خمس يرفع يديه في الاولى منها فقط ، ثم يقول : " أشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له إلهنا واحدا فردا صمدا حيا قيوما لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ، لا إله إلا أنت الواحد القهار ، ربنا ورب آبائنا الاولين " . ثم يكبر الثانية ويقول : " اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وارحم محمد وبارك على محمد كما فضل ما صليت وباركت